


الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة ترانسبرانسي المغرب



الإجراءات الأساسية
لمحاربة الرشوة



بيان

الجمعية المغربية

لمحاربة الرشوة

- ترانسبرانسسي المغرب -

المتعلق بالإجراءات الأولية

لمحاربة الرشوة

ما فتىء المغرب يتراجع في الترتيب السنوي حسب مؤشر إدراك الرشوة الذي تنشر على إعدادة منظمة ترانسبيرانسي الدولية، ليتأكد بذلك تفاقم هذه الآفة رغم التأكيدات المتكررة للإرادة الحكومية لمحاربتها، والتي ترجع أحدثها إلى التصريحات الواعدة بالمصادقة العاجلة على اتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة الرشوة، وبلورة خطة حكومية لمكافحة هذه الظاهرة.

لا أحد يجادل الآن في كون الرشوة تطل بشكل خطير مختلف دواليب الدولة والاقتصاد والمجتمع، بينما يتعثر تطبيق جل الأعمال والإصلاحات الرامية لمواجهة هذه الظاهرة وتبقى آثارها بذلك باهتة.

اعتباراً لذلك فإن إقرار سياسة في مستوى الخراب الذي تلحقه الرشوة بتنمية بلادنا، لا يمكن تصورها دون تحالف واسع للسلطات العمومية مع الفاعلين الاقتصاديين وباقي مكونات المجتمع المدني؛ ولكي تتحلى مثل هذه الحركة بالمصداقية والقدرة على التعبئة، فعليها أن تستشف مرجعيتها من مبادئ الشفافية والأخلاقيات ودولة القانون، وأن تسخر بكيفية مندمجة الآليات المؤسساتية والقضائية والتربوية والتواصلية، حتى يتسنى تدريجياً تشييد نظام وطني للنزاهة؛ ويقتضى تحقيق مثل هذا الهدف، التزاماً سياسياً جريئاً يعلن بوضوح عن الرغبة في وضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب، وتشبيد مؤسسات مؤهلة للمساءلة من طرف المواطنين وإقرار قضاء نزيه ومستقل، وإعلام غير متحيز يكون مفتوحاً لعامة الناس.

إن نجاعة كل استراتيجية لمحاربة الرشوة، تقتضي في نفس الوقت وضع معايير والعمل على تنفيذها فهي تتطلب كذلك تطبيقاً سليماً لها وإسقاط الجزاء بدون أدنى استثناء في حالة مخالفتها .

والحال أن تقييم مصداقية ونجاح سياسة مناهضة الرشوة رهين بقدرة الدولة على تقييم ممارستها على هذه المستويات الثلاث وعلى تحملها للمساءلة بشأنها.

وفاء منها للمهمة التي تحملها كقوة للتحسيس والمساءلة والاقتراح فإن ترانسبيرانسي المغرب، تقترح على الحكومة والرأي العام إجراءات مستعجلة لاعتماد سياسة فعالة لمحاربة الرشوة تركز

على ثلاثة محاور أساسية وهي :

- الإصلاحات المؤسساتية والقضائية.

- الوصول إلى المعلومة والشفافية في تدبير الشأن العام.

- التربية والتحسيس.

I- الإصلاحات المؤسساتية والقضائية

إن محاربة الرشوة تتم عبر تبني إصلاحات بنيوية في مختلف المجالات، وفي هذا الاتجاه فإنه من المستعجل:

1- ضمان استقلال القضاء عن الجهاز التنفيذي بشكل خاص ، وتحسين سيره عبر الإجراءات التالية:

إصلاح النظام الأساسي للقضاة وذلك بمراجعة مسطرة تعيينهم وتدقيق قاعدة عدم قابليتهم للنقل.

• دعم ومراقبة تليل الأحكام بطريقة تضمن التأكد من مادية الوقائع وصواب تكييفها القانوني وملاءمتها لمنطوق الحكم.

• تعيين عدد كافي من القضاة في المحاكم يتناسب مع عدد المتقاضين بهدف تحسين معالجة الملفات المعروضة على القضاء.

• إقرار مسطرة لمراجعة الأحكام القضائية التي تبتث في شأنها تلاعبات، خاصة إذا كانت صادرة عن قضاة تم تأديبهم لهذه الأسباب .

• ممارسة رقابة صارمة على مختلف مساعدي القضاء (محامون، خبراء، ضابطة قضائية، أعوان قضائيون...)

• إلغاء حق العفو في مرحلة المتابعة والحد منه في حالة الإدانة في جرائم وأفعال تتعلق بالرشوة.

- اقتراح الإجراءات المناسبة لمحاربة آفة الرشوة ودراسة تفعيلها ومدى آثارها.
- تدبير المعطيات المتعلقة بالتصريح بالامتلاكات.
- وضع تقرير سنوي حول نشاطها وعرضه على البرلمان.

II - الوصول إلى المعلومة والشفافية في تدبير الشأن العام

إن عدم احترام الإدارات العمومية لحق المواطنين في الإخبار يشكل عائقاً رئيسياً لمحاربة الرشوة، وبالإمكان تحسين الشفافية في تدبير الشأن العام بشكل ملموس عن طريق إشباع ثقافة التواصل وذلك بتبني إجراءات من بينها:

5- إقرار قانون متعلق بالحق في الإخبار يحدد شروط الوصول إلى المعلومة بغية:

- نشر الشفافية في محيط العلاقات التي تربط الإدارة بالمواطنين.
- ضمان مبدأ المساواة في الوصول إلى المعلومة
- إلزامية نشر تقرير سنوي من طرف كل المستفيدين من دعم مالي عمومي (أحزاب سياسية، صحف، جمعيات مدعمة مالياً، نقابات، الخ...)

6- التعجيل بإرساء الحكومة الإلكترونية ويتعلق الأمر بـ

- وضع رهن إشارة العموم، بالاعتماد على التقنيات الجديدة للإعلام، كافة المعلومات المتعلقة بالمساطر الإدارية والشكايات والصفقات العمومية، وبصفة عامة كل وثيقة

2- سد الفراغ الموجود في القواعد الجنائية المرتبطة بالرشوة وبصفة خاصة:

- تنظيم حماية أفضل لضحايا الرشوة (إلغاء أو تخفيض العقوبة المستحقة في حالة تعاون مع القضاء).
- إلزام النيابة العامة بالمتابعة ضد جرائم الرشوة التي تصل إلى علمها بواسطة أجهزة الرقابة كالمفتشية العامة للمالية، المجلس الأعلى للحسابات...
- إلزام النيابة العامة بمتابعة القضاة محل عقوبة تأديبية من أجل الإرتشاء.
- التقيد بالشفافية بشأن قرارات المتابعة أو الحفظ في قضايا الرشوة التي تتناولها وسائل الإعلام.

3- إصلاح وتفعيل مقتضيات القانون المتعلق بالتصريح بالامتلاكات، لاسيما:

- توسيع تطبيق هذا القانون ليشمل موظفي الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية وكل الذين يتقلدون مسؤولية عمومية أو إدارية، و أن يشمل الأزواج والفروع أيضاً.
- تطبيقه عند تسلم المهام والعمل على تحيينه بشكل منظم.
- تأمين تتبعه ومراقبته من لدن جهاز مستقل للمصالح الإدارية التي يتكلف بمراقبتها.

4-إنشاء وكالة لمحاربة الرشوة تتمتع بالاستقلالية لاسيما فيما يخص تعيين وعزل أعضائها ، وأجهزتها وكذا مواردها المالية ووسائلها الإعلامية، ويجب أن ينام بها مايلي :

- رصد تجليات ظاهرة الرشوة ودراسة أسبابها وتتبع تطورها.
- إخبار النيابة العامة بالمخالفات التي تترصدها وتتبع ما آلت إليه.

المسؤولين الإداريين.

• وضع آليات للمراقبة الداخلية بغرض تأمين صحة التعليل على مستوى القانون والملاءمة وعدم التمييز.

10- تكليف المجلس الأعلى للحسابات بوضع ونشر تقرير سنوي حول حالات الرشوة واختلاس المال العام بإدماج تلك التي تم الإعلان عنها للعموم، وتأمين نشر تفاصيل المجلس.

11- مراجعة القوانين التنظيمية المتعلقة بإبرام وتنفيذ الصفقات العمومية للحد من سلطة الإدارة التقديرية و إقرار نظام سريع وفعال للطعن والتقيد بنشر المعلومات منذ الإعلان عن طلبات العروض إلى تنفيذ الصفقة وكذا دعم وتوجيه مراقبة الملاءمة والمشروعية ونشر النتائج.

12- إصدار قانون خاص بتفويض تدبير المرافق العمومية على أساس مبدأ المنافسة.

13- إقرار مسطرة للتعيين في مناصب المسؤولية في الوظيفة العمومية والمؤسسات العامة تقوم على مبدأ الاستحقاق وتمنع التفضيلية والزربونية.

III- التربية والتحسيس

يعتبر مجال التربية والتحسيس في غاية الأهمية بالنسبة للحاضر وأكثر من ذلك بالنسبة لمستقبل مجتمع أكثر شفافية. وهو مسؤولية على عاتق كل أفراد المجتمع. إن الأنشطة التربوية والتحسيسية حول مخاطر أفة الرشوة التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني تتطلب الدعم بالوسائل العمومية لاسيما:

من شأنها ضمان تكافؤ الفرص والمعاملة ودعم الشفافية للعمل الإداري.

• وضع دلائل مسطرية تتعلق بالتدبير العمومي ونشرها عبر شبكة الانترنت.

• تعميم استعمال وسائل الاتصال الحديثة في الإدارات وذلك لضمان انتظام وتتبع أثر دراسات الملفات. وذلك سواء على مستوى التدبير العمومي أو تقديم الخدمات.

• تعجيل الحد من تطويق الخدمات وجعلها سهلة المنال باستقلالية عن المكان و تقليص الإتصال المباشر مع مستخدمي الإدارة ومستعملي مصالحها.

7- إلزام المسؤولين بالخدمات العامة بالاستجابة لنتائج التحقيقات والرقابة والافتحاص المتعلقة بهم، ووضع خطط عملية دقيقة من شأنها تلافي النقائص التي تمت معاينتها.

8 - وضع رهن إشارة المواطنين الوسائل الضرورية (هاتف أخضر، مجيب آلي، موقع إلكتروني....) لتجميع شكاياتهم والإجابة عن أسئلتهم حول الإجراءات والمساطر الإدارية ولاسيما:

• توفير بنيات إدارية لامركزية لضمان الإنصات والمعالجة الفعالة للشكايات المتعلقة، سواء بتطوير الشفافية أو محاربة ممارسات الرشوة.

• دعم الأنشطة المماثلة و التكميلية أو البديلة للمجتمع المدني ماديا ومؤسساتيا.

9- تفعيل القانون (03-01) المتعلق بتعليل القرارات الإدارية، وفي هذا الاتجاه يجب:

• تنظيم حملات لتوضيح وتحسيس الرأي العام وتكوين

14- على مستوى التواصل والتحسيس، يجب إلزام وسائل الإعلام بمايلي:

- تخصيص حيز زمني من برامجها لندوات حول آفة الرشوة والنهوض بالشفافية في تدبير الشأن العام.
- تنظيم وبث برامج للتواصل حول محاربة الرشوة.
- إنتاج أنشطة تربية حول موضوع محاربة الرشوة وبثها في المجال السمعي البصري.

15- على مستوى التربية والتكوين; فإن الإجراءات المستعجلة التي يجب الأخذ بها والموجهة لفئات الشباب هي:

- إدراج مصوغة تكوينية خاصة بالتحسيس حول ظاهرة الرشوة في المناهج التعليمية والنظام التربوي، وفي مؤسسات ومعاهد التكوين (الإدارات، المهندسين، الجيش، الدرك، الشرطة، الطب، الصيدلة...).
- إحداث "جائزة النزاهة" تمنح سنويا من طرف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين بمساهمة المجتمع المدني.
- تنظيم مسابقات ثقافية وتربية بمناسبة الأيام الخاصة بمحاربة الرشوة.
- إحداث موقع إلكتروني خاصة بإشاعة قيم الشفافية والنزاهة.

16- وكإجراء عام يهم مختلف القطاعات، فإنه من الضروري وضع مدونات للأخلاقيات في الإدارات العمومية ومؤسسات القطاع الخاص وذلك بتشاور وتعاون مع النقابات وممثلي المستخدمين.

الدار البيضاء

يناير 2006



المقر الرئيسي و مركز التوثيق :

24، زنقة خريبكة، الدار البيضاء

الهاتف : 022.54.26.99

www.transparencymaroc.org

transparency@menara.ma



بدعم من: